

وزارة العدل

قرار رقم ٣١٣٤ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الإطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والقوانين
المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له
ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢٧٥٦ لسنة ١٩٩٦ تنشأ مأمورية
الشهر العقاري والتوثيق ببرج العرب وتتبع مكتب الشهر العقاري
والتوثيق بالإسكندرية؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٣/٥/١٠؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق مول العرب" يتبع مكتب الشهر العقاري
والتوثيق بالإسكندرية ويكون مقره (داخل مقر مول العرب ١ طريق برج العرب
نهاية محور التعمير سيدى كرير) قسم شرطة برج العرب - محافظة الإسكندرية،
ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة
الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص
مكانياً أو نوعياً.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري وي العمل به اعتباراً من ٢٠٢٣/٦/١٢

صدر في ٢٠٢٣/٥/١٥

وزير العدل

المستشار / عمر مروان